

خدمات المستثمرين

يقوم المركز بتقديم الخدمات التالية للمستثمرين:

- تثبيت إشارة القيد على الملكية أو رفعها (رهن، حجز، فك رهن،....) وذلك من أحد الطرفين، ويبلغ البذل (0,005) خمسة بالآلف من القيمة السوقية للأوراق المالية على ألا تقل عن (50,000) ل.س خمسون ألف ليرة سورية.
- كشف حساب أوراق مالية لهالك الورقة المالية، ويبلغ البذل (10,000) ل.س عشر ألف ليرة سورية لغاية خمس صفحات وإذا تجاوز الكشف صفحتين يتم احتساب مبلغ (1,000) ل.س ألف ليرة سورية عن كل صفحة إضافية.
- (10,000) ل.س عشر ألف ليرة سورية بدل إشعار ملكية لهالك الورقة المالية، ويبلغ البذل (10,000) ل.س عشر ألف ليرة سورية لغاية صفحتين وإذا تجاوز الكشف صفحتين يتم احتساب مبلغ (1,000) ل.س ألف ليرة سورية عن كل صفحة إضافية، وفي حال تم طلب إشعار الملكية للمساهم نفسه في نفس التاريخ باللغتين العربية والانكليزية يتم استيفاء البذل عن كل إشعار على حدى.
- الاستعلام عن ملكية الأوراق المالية من خلال الموقع الإلكتروني للسوق، ويبلغ البذل السنوي للاشتراك في الخدمة (10,000) ل.س عشر ألف ليرة سورية.
- التحويلات المستثناة من التداول:
 1. التحويلات العائلية التي تتم بين النصول والفروع حتى الدرجة الثانية وما بين الأزواج والنخوة.
 2. التحويلات التي تتم نتيجة لعمليات بيع وشراء تمت بموجب عقود أو صكوك تنازل قبل الإدراج في السوق ولم يتم تسجيلها على سجل المساهمين عند عملية التسجيل والإيداع.
 3. التحويلات التي تتم في حالات تعليق الإدراج في السوق، ويتم ذلك وفقاً لعقد نقل ملكية بين الطرفين، وذلك بناءً على اقتراح مهمل من السوق وموافقة الهيئة، ويستوفي المركز في التحويلات المذكورة أعلاه بدل نقل ملكية الأسهم وقدره (0.005) خمسة بالآلف من القيمة السوقية ومن الطرفين على ألا تقل عن (25,000) ل.س خمس وعشرون ألف ليرة سورية ومن الطرفين، كما يستوفي المركز بدل نقل ملكية أدوات الدين في التحويلات المذكورة أعلاه وقدره (0.002) اثنين بالآلف من القيمة السوقية.
 4. التحويلات الإرثية.
 5. الوصية في الأوراق المالية.
 6. التحويلات تنفيذاً لقرارات المحاكم المختصة الدرجة القطعية، ما عدا القرارات التي تُثبت إتهام عقود بيع أسهم والتي صدرت بعد تاريخ إدراج الشركة لدى سوق دمشق للأوراق المالية.
 7. الهبة في الأوراق المالية لصالح الجهات الدينية أو الخيرية أو الاجتماعية المسجلة لدى الجهات الرسمية، ويستوفي المركز في التحويلات المذكورة أعلاه بدل نقل ملكية الأسهم وقدره (0.005) خمسة بالآلف من القيمة السوقية ومن الطرفين على ألا تقل عن (25,000) ل.س خمس وعشرون ألف ليرة سورية من طرف واحد، كما يستوفي المركز بدل نقل ملكية أدوات الدين في التحويلات المذكورة أعلاه وقدره (0.002) اثنين بالآلف من القيمة السوقية.
- نقل الملكية تنفيذاً لكافة الأسناد التنفيذية الصادرة عن دوائر التنفيذ في الجمهورية العربية السورية والتي يتم

فيها تثبت عقود بيع أو شراء الأوراق المالية والصادرة بعد تاريخ إدراج الشركة المصدرة لها في السوق ويبلغ البذل:

- (0.01) واحد بالمائة من القيمة السوقية للأسهم من كل طرف من طرفي العقد، أو من الطرف المتقدم بالطلب عن الطرفين.
- (0.007) سبعة بالآلف من القيمة السوقية لأسناد القروض وأدوات الدين الصادرة عن الشركات المدرجة من كل طرف من طرفي العقد، أو من الطرف المتقدم بالطلب عن الطرفين.
- (0.005) خمسة بالآلف من القيمة السوقية لأسناد القروض وأدوات الدين العام الصادرة عن حكومة الجمهورية العربية السورية من كل طرف من طرفي العقد، أو من الطرف المتقدم بالطلب عن الطرفين.